6625 - هل على صندوق جمع المال للمحتاجين والفقراء زكاة؟ -نور على الدرب

صالح اللحيدان

احسن الله اليكم عندنا صندوق انشأناه من اجل حاجة المحتاج من العائلة ولكن اشترطنا ان المبلغ يرجع لورثة الدافع له اذا مات وهم محتاجون اما اذا لم يحتاجوا فيستمر الصندوق سؤالنا هل على هذه المبالغ زكاة - <u>00:00:00</u>

اذا كانت هذه المبالغ انما هي تصرف للفقراء والمحتاجين فقط فلا زكاة فيها لانها فيها من باب الصدقات اما اذا كانت تعطى للفقراء ولغيرهم عند الاحتياج وتنمى ففيها الزكاة لكن الذي يبدو - <u>00:00:18</u>

ما دام ان رد ما بذل لورثة الباذل مشروط بانه اذا كانوا فقراء فدل على ان كل ما يجمع في هذا الصندوق لا يراد به الا اعمال سوى اعمال البر وبالتالى - <u>00:00:49</u>

يكون الراجح عدم وجوب الزكاة - <u>00:01:08</u>